

حكم دخول الحائض والنفساء المسعى والمطاف - الشيخ صالح

الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم هذي احدى الاخوات تقول النفساء والحائض هل تدخل المسعى والمطاف لا المسعى نعم لا بأس لانه ليس من مسجدا
ليس من المسجد واما المطاف فلا لانه من المسجد الحرام والنفساء والحائض لا تدخلان - [00:00:04](#)
المسجد الحرام او غيره من المساجد لاجل الجلوس فيه واللبس فيه اما مجرد المرور من باب ويخرج تخرج من الباب الاخر او لتأخذ
حاجة من المسجد وهي حائض او نفساء ثم تخرج فهذا لا بأس به - [00:00:28](#)
نعم - [00:00:43](#)